

الإصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

- .
 - وصحه في التصحيح والنظم .
 - وجزم به في المستوعب .
 - والرواية الثانية لا يحدون للزنى .
 - اختاره أبو الخطاب وغيره .
 - وجزم به في الوجيز .
 - وقدمه في المغني وشرح بن رزين .
 - وعلى كلا الروايتين يحدون للقذف على إحدى الروايتين .
 - وجزم به في الوجيز .
 - والرواية الثانية لا يحدون للقذف وهو ظاهر كلام المصنف .
 - قدمه بن رزين في شرحه .
 - وأطلقهما في المحرر والنظم والرعايتين والحاوي الصغير والفروع .
 - قوله وإن حملت من لا زوج لها ولا سيد لم تحد بذلك بمجرد هذا المذهب .
 - وجزم به في الهداية والمذهب والخلاصة والمستوعب والمغني والشرح والوجيز وغيرهم .
 - وقدمه في المحرر والنظم والرعايتين والحاوي الصغير والفروع وغيرهم .
 - وعنه تحد إذا لم تدع شبهة .
 - اختاره الشيخ تقي الدين رحمه الله .
 - وهو ظاهر قصة عمر رضي الله عنه .
- وذكر في الوسيلة والمجموع رواية أنها تحد ولو ادعت شبهة